

ورعاه، فأدام النظر إليه ورسول الله ﷺ يرمقه فقال: «أبا وهب! يُعْجِبُكَ هَذَا الشُّعْبُ؟» قال: نعم. قال: «هُوَ لَكَ وَمَا فِيهِ». فقال صفوان عند ذلك: ما طابَتْ نفسُ أحدٍ بمثل هذا إلا نفس نبيٍّ، أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً عبده ورسوله وأسلم مكانه. أخرجه الواقدي، وابن عساكر عن عبد الله بن الزبير رضي الله عنهما، كما في الكنز (٢٩٤/٥).

الإنفاق في الجهاد في سبيل الله

إنفاق أبي بكر رضي الله عنه

إنفاقه عند الهجرة وما وقع بين أبي قحافة وأسماء رضي الله عنهما

أخرج ابن إسحاق عن أسماء رضي الله عنها قالت: لما خرج رسول الله ﷺ وخرج أبو بكر رضي الله عنه معه احتمل أبو بكر ماله كله معه - خمسة آلاف درهم، أو ستة آلاف درهم - فانطلق بها معه. قالت: فدخل علينا جدي أبو قحافة وقد ذهب بصره، فقال: والله إنني لأراه قد فجعكم^(١) بماله مع نفسه. قالت: قلت: كلاً يا أبت، إنهُ قد ترك لنا خيراً كثيراً. قالت: وأخذت أحجاراً فوضعتها في كوة^(٢) في البيت الذي كان أبي يضع ماله فيها، ثم وضعت عليها ثوباً، ثم أخذت بيده فقلت: يا أبت ضغ يدك على هذا المال. قالت: فوضع يده عليه فقال: لا بأس إذا كان قد ترك لكم هذا فقد أحسن، وفي هذا بلاغ^(٣) لكم؛ ولا - والله - ما ترك لنا شيئاً، ولكن أردت أن أسكن الشيخ بذلك، كذا في البداية (٣/١٧٩). وأخرجه أحمد والطبراني بنحوه. قال الهيثمي (٥٩/٦): رجال أحمد رجال الصحيح غير ابن إسحاق، وقد صرح بالسماع. انتهى. وقد تقدم أن أبا بكر رضي الله عنه أعطى ماله كله أربعة آلاف درهم في غزوة تبوك.

إنفاق عثمان بن عفان رضي الله عنه

إنفاقه رضي الله عنه في جيش العُسرة وقول الرسول ﷺ فيه

أخرج أحمد عن عبد الرحمن بن حُبَاب السَّلَمِي رضي الله عنه قال: خطب النبي ﷺ فَنَحَتْ على جيش العُسرة فقال عثمان بن عفان رضي الله عنه: علي مائة بعير بأحلاسها^(٤)

(١) «فجعكم»: أي أوجعكم.

(٢) «الكوة»: بالفتح ثقب.

(٣) «البلاغ»: الكفاية.

(٤) «أحلاسها»: جمع جلس: كل ما يوضع على ظهر الدابة تحت السرج أو الزنجل.

وأقتابها^(١). قال: ثُمَّ نَزَلَ مِرْقَاءَ مِنَ الْمَنْبِرِ ثُمَّ حَتَّ، فَقَالَ عُمَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: عَلِيٌّ مِائَةٌ أُخْرَى بِأَخْلَاصِهَا وَأَقْتَابِهَا. قال: فرأيت رسول الله ﷺ يقول بيده هكذا يحركها - وأخرج عبد الصمد يده - كالمتعجب: «ما على عثمان ما عمل يفتد هذا». وأخرجه البيهقي وقال: ثلاث مرات، وإنه التزم بثلاث مائة بعير بأحلامها وأقتابها. قال عبد الرحمن: فأنا شهدت رسول الله ﷺ يقول وهو على المنبر: «ما ضر عثمان بعدما - أو قال: «بفتد اليوم»، كذا في البداية (٤/٥). وأخرجه أبو نعيم في الحلية (٥٩/١) بنحوه.

حديث عبد الرحمن بن سمرة في إنفاق عثمان في جيش العسرة

وأخرج الحاكم (١٠٢/٣) عن عبد الرحمن بن سمرة - رضي الله عنه - قال: جاء عثمان رضي الله عنه إلى النبي ﷺ بألف دينار حين جهز جيش العسرة ففرغها عثمان في جحر النبي ﷺ. قال: فجعل النبي ﷺ يقبلها ويقول: «ما ضر عثمان ما عمل يفتد هذا اليوم» قالها مراراً. قال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وقال الذهبي: صحيح. وأخرجه أبو نعيم في الحلية (٥٩/١) نحوه عن عبد الرحمن وعن ابن عمر، وفي حديث ابن عمر، رضي الله عنهما: فقال النبي ﷺ: «اللهم! لا تنس لعثمان، ما على عثمان ما عمل يفتد هذا».

حديث حذيفة بن اليمان في إنفاق عثمان في جيش العسرة

وعند ابن عدي، والدارقطني، وأبي نعيم، وابن عساکر عن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه قال: بعث النبي ﷺ إلى عثمان رضي الله عنه يستعينه في جيش العسرة فبعث إليه عثمان بعشرة آلاف دينار فضبت بين يديه، فجعل النبي ﷺ يقبلها بين يديه ظهراً لبطن ويدعو له يقول: «غفر الله لك يا عثمان، ما أسررت وما أعلنت، وما أخفيت، وما هو كائن إلى أن تقوم الساعة، ما يبالي عثمان ما عمل يفتد هذا» كذا في المنتخب (١٢/٥).

حديث عبد الرحمن بن عوف وفتادة والحسن في ذلك

وأخرج أبو يعلى، والطبراني عن عبد الرحمن بن عوف - رضي الله عنه - أنه شهد ذلك حين أعطى عثمان بن عفان - رضي الله عنه - رسول الله ﷺ ما جهز به جيش العسرة، وجاء بسبع مائة أوقية ذهب^(٢). قال الهيثمي (٨٥/٩): وفيه إبراهيم بن عمر بن أبان وهو ضعيف. انتهى.

وأخرج أبو نعيم في الحلية (٥٩/١) عن فتادة رضي الله عنه قال: حمل عثمان على

(٢) أي ما يساوي (١٤٠) كلف من الذهب.

(١) «أقتابها»: جمع نقتب أي الرخل.

ألف فيها خمسون فرساً في غزوة تبوك. وعند ابن عساكر عن الحسن قال: جهّز عثمان رضي الله عنه تسع مائة وخمسين ناقه وخمسين فرساً أو قال تسع مائة وسبعين ناقه وثلاثين فرساً. يعني في غزوة تبوك.. كذا في المنتخب (١٣/٥). وقد تقدّم أن عثمان رضي الله عنه كفى في غزوة تبوك ثلث الجيش مؤتنتهم حتى إن كان ليُقَال ما بقيت لهم حاجة حتى كفاهم.

إنفاق عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه^(١)

إنفاقه رضي الله عنه سبعمائة بعير بأقتابها وأحمالها في سبيل الله

أخرج أحمد عن أنس رضي الله عنه قال: بينما عائشة رضي الله عنها في بيتها إذ سمعت صوتاً في المدينة، فقالت: ما هذا؟ قالوا: بعير لعبد الرحمن بن عوف قدمت من الشام تحمل كل شيء. قال: وكانت سبع مائة بعير. قال: فأزنتجيت^(٢) المدينة من الصوت. فقالت عائشة رضي الله عنها: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «قَدْ رَأَيْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ حَبْوًا»^(٣) فبلغ ذلك عبد الرحمن بن عوف، فقال: لئن استطعت لأدخلها قائماً، فجعلها بأقتابها وأحمالها في سبيل الله. وأخرجه أبو نعيم في الحلية (٩٨/١) عن أنس رضي الله عنه بنحوه، وابن سعد (٩٣/٣) عن حبيب بن أبي مرزوق بمعناه. قال في البداية (١٦٤/٧): في سند أحمد تفرّد به عمارة بن زاذان الصيدلاني وهو ضعيف.

إنفاقه رضي الله عنه في سبيل الله على عهد رسول الله ﷺ

وأخرج أبو نعيم في الحلية (٩٩/١) عن الزهري قال: تصدّق عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه على عهد رسول الله ﷺ بشطر ماله أربعة آلاف، ثم تصدّق بأربعين ألفاً، ثم تصدّق بأربعين ألف دينار، ثم حمل على خمس مائة فرس في سبيل الله، ثم حمل على ألف وخمسمائة راحلة^(٤) في سبيل الله، وكان عامة ماله من التجارة. وهكذا ذكره في البداية (٧/٧)

(١) ذكر في «أسد الغابة» ما يأتي: «ولد عبد الرحمن» عام الفيل، وأسلم قبل أن يدخل رسول الله ﷺ دار الأرقم، وكان أحد الخمسة الذين أسلموا على يد أبي بكر، وهاجر إلى الحبشة وإلى المدينة، وأخى رسول الله ﷺ بينه وبين «سعد بن الربيع». فمما يذكر في فضته أن سعد بن الربيع قال له: إن لي مالاً فهو بيني وبينك شطران، ولي امرأتان فانظر أيتهما أحببت حتى أخالعهما... فقال له: لا حاجة لي في أهلك ومالك، بارك الله لك في أهلك ومالك، دلوني على السوق، فجمع فتزوج وكثر ماله... وهو من العشرة المبشرة ومن الذين توفي رسول الله ﷺ وهو عنهم راضٍ (٤٨٠/٣).

(٢) «فأزنتجيت»: اضطريت.

(٣) ج: زحف.

(٤) «الراحلة»: من الإبل: البعير القوي على الأسفار والأحمال والذكر والأنثى فيه سواء، والهاء فيها لفصاحة. «النهاية».

(١٦٣) عن معمر عن الزهري إلا أنه قال: ثم حمل علي خمس مائة راحلة في سبيل الله.

حديث الزهري في إنفاقه على عهد النبي ﷺ

وأخرجه أيضاً ابن المبارك عن معمر عن الزهري قال: تصدق عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه على عهد رسول الله ﷺ بشطر ماله، ثم تصدق بعد بأربعين ألف دينار، ثم حمل على خمس مائة فرس في سبيل الله وخمس مائة راحلة، وكان أكثر ماله من التجارة. كذا في الإصابة (٤١٦/٢). وقد تقدم أن عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه تصدق في غزوة تبوك بمائتي أوقية^(١).

إنفاق حكيم بن حزام رضي الله عنه^(٢)

إنفاقه رضي الله عنه على من يخرج في سبيل الله

أخرج الطبراني عن أبي حازم قال: ما كان بالمدينة أحد سمعنا به كان أكثر حملاً في سبيل الله من حكيم بن حزام رضي الله عنه. قال: لقد قدم أعرابيان المدينة يسألان من يحمل في سبيل الله؟ فذلاً على حكيم بن حزام فأتياه في أهله، فسألهما: ما يريدان؟ فأخبراه ما يريدان. فقال لهما: لا تفجلا حتى أخرج إليكما، وكان حكيم يلبس ثياباً يؤتى بها من مصر كأنها الشباك ثمنها أربعة دراهم، ويأخذ عصاً في يده، ويخرج معه غلامان له؛ وكلما مر بكتاسة أو قمامة فرأى فيها خرقه تصلح في جهاز الإبل التي يحمل عليها في سبيل الله أخذها بطرف عصاه فنفضها ثم قال للغلام: أسكا بسلتمكما في جهازكما. فقال الأعرابيان أحدهما لصاحبه وهو يصنع ذلك: ويحك! انج بنا، فوالله ما عند هذا إلا لقط القشع^(٣). فقال له صاحبه: ويحك! لا تفجل حتى ننظر. فخرج بهما إلى السوق فتنظر إلى ناقتين جليلتين سميتين خلقتين^(٤)، فابتاعهما وابتاع جهازهما، ثم قال للغلام: رما^(٥) بهذه الخرق ما ينبغي له المرءة من جهازكما، ثم أقرهما^(٦) طعاماً وبرزاً وودكاً^(٧)، وأعطاهما نفقة

(١) أي ما يساوي (٤٠) كلف من الذهب.

(٢) حكيم بن حزام: ولد في الكعبة، من مسلعة الفتح، وكان من أشرف قريش ووجهها في الجاهلية والإسلام ومن المؤلفة فلويهم، عاش مائة وعشرين سنة، سجن في الجاهلية وسجن في الإسلام، وتوفي سنة (٥٤هـ) في أيام معاوية لأسد الغابة (٤٥/٢) ترجمة (١٢٣٤).

(٣) القشع: الجلود اليابسة. «مختار» مادة (ق ش ع).

(٤) خلقتين: أي حاملتين.

(٥) رما الشيء: أصلحه. «مختار».

(٦) أقرهما: أقر البعير إذا حمل عليه «مختار».

(٧) الودك: دسم اللحم.

ثم أعطاهما الناقتين . قال : يقول أحدهما لصاحبه : والله ما رأيت من لاقطٍ قشعٍ خبيراً من اليوم . كذا في مجمع الزوائد (٣٨٤/٩) .

وقفه رضي الله عنه داراً له في سبيل الله والمساكين والرقاب

وأخرج الطبراني عن حكيم بن حزام رضي الله عنه أنه باع داراً له من معاوية رضي الله عنه بستين ألفاً . فقالوا : **عَبْتُكَ** ^(١) - والله - معاوية ، فقال : والله ما أخذتها في الجاهلية إلا **بِزَقٍ** ^(٢) خمير ، أشهدكم أنها في سبيل الله ، والمساكين ، والرقاب ؛ فأئنا المغبون . وفي رواية : بمائة ألف . قال الهيثمي (٣٨٤/٩) : رواه الطبراني بإسنادين أحدهما حسن . انتهى .

إنفاق ابن عمر وغيره من الصحابة رضي الله عنهم

إنفاق ابن عمر مائة ناقة في سبيل الله

أخرج أبو نعيم في الحلية (٢٩٦/١) عن نافع قال : باع ابن عمر رضي الله عنه أرضاً له بمائتي ناقة ، فحمل على مائة منها في سبيل الله (عز وجل) ، واشترط على أصحابها أن لا يبيعوا حتى يجاوزوا بها وادي القرى ^(٣) .

إنفاق عمر وعاصم بن عدي وغيرهما من الصحابة في سبيل الله

وقد تقدم في ترغيبه ﷺ على الجهاد وإنفاق الأموال : أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنفق في غزوة تبوك مائة أوقية ، وعاصم بن عدي رضي الله عنه تسعين وسقاً ^(٤) من تمر ، وحمل إليه ﷺ المباس ، وطلحة ، وسمد بن عباد ، ومحمد بن مسلمة - رضي الله عنهم - مالا عظيماً كما تقدم . وتقدم في النفقة في الجهاد مجيء رجل بناقة في سبيل الله وإنفاق قيس بن سلع الأنصاري رضي الله عنه في الجهاد .

إنفاق زينب بنت جحش وغيرها من النساء

إنفاقها رضي الله عنها في سبيل الله وما بعث به النساء في غزوة تبوك

أخرج الشيخان - واللفظ لمسلم - عن عائشة رضي الله عنها قالت : قال رسول الله ﷺ

(١) الغين : في البيع : الخدعة .

(٢) الزق : السقاء .

(٣) وادي القرى : هو واد بين المدينة والشام ، من أعمال المدينة كثير القرى . وكان فيها اليهود ففتحها الرسول الله ﷺ عتوة وغنم أموالها . «معجم البلدان» (٣٤٥/٥) .

(٤) الوسق : ستون صاعاً . وقال الخليل : الوسق حمل البعير والوقر حمل الحمار والغل «مختار» .

«أَسْرَعَكُنَّ لِحَاقًا بِي أَطْوَلُكُنَّ يَدًا». قالت^(١): فكان يتناولن أَيْتَهُنَّ أَطْوَلُ يَدًا، وكانت أطولنا يداً زيتبٌ لأنها كانت تعمل بيدها وتتصدق. وفي طريق آخر: قالت عائشة رضي الله عنها: فكاننا إذا اجتمعنا في بيت إحدانا بعد وفاة رسول الله ﷺ نمُدُّ أَيْدِينَا فِي الْجِدَارِ نَتَطَاوَلُ، فلم نزل نفعل ذلك حتى توفيت زينب بنت جحش، وكانت امرأة قصيرة ولم تكن بأطولنا، فعرفنا حينئذٍ أن النبي ﷺ إنما أراد طولَ اليدِ بالصدقة، وكانت زينب امرأة صناع اليدين^(٢)، فكانت تُدْبِعُ وتُخْرِزُ وتتصدق به في سبيل الله. كذا في الإصابة (٣١٤/٤). وأخرجه الطبراني في الأوسط عن عائشة رضي الله عنها وفي حديثه قالت: وكانت زينب تُغزَلُ الغَزْلَ وتعطيه سرايا النبي ﷺ يخيطون به ويستعينون به في مغازيهم. قال الهيثمي: (٢٨٩/٨): ورجاله وثقوا، وفي بعضهم ضعف اهـ.

وقد تقدم ما بعث به النساء في إعانة المسلمين في جهازهم في غزوة تبوك من المنسك، والمعاضد والخلائج، والأقرطة، والخواتيم، (وقد ملئء - أي الثوب الميسوط بين يدي النبي ﷺ - مما بعث به النساء يُعْمَنُ به المسلمين في جهازهم).

الإنفاق على الفقراء والمساكين وأهل الحاجة

قصة أعرابية مع عمر رضي الله عنه

أخرج أبو عبيد في الأموال عن عمير بن سلمة الدؤلي رضي الله عنه قال: بينا عمر رضي الله عنه نصف النهار قائلٌ في ظلِّ شجرة وإذا أعرابية، فتوسمت الناس^(٣) فجاءته، فقالت: إني امرأة مسكينة ولي بنون، وإن أمير المؤمنين عمر بن الخطاب كان بعث محمد ابن مسلمة ساعياً فلم يُعْطِنَا، فلعلك - يرحمك الله - أن تشفع لنا إليه، فصاح بينزفاً أن ادع محمد بن مسلمة. فقالت: إنه أنجح لحاجتي أن تقوم معي إليه، فقال: إنه سيفعل إن شاء الله فقال: أجب، فجاء فقال: السلام عليك يا أمير المؤمنين، فاستحييت المرأة منه، فقال عمر: ما ألو^(٤) أن أختار خياركم، كيف أنت قائل إذا سألك الله تعالى عن هذه؟ فدَمَعَتْ عينا محمد، فقال عمر: إن الله بعث نبيه ﷺ فصدقناه، واتبعناه، فعمل بما أمره الله، فجعل الصدقة لأهلها من المساكين حتى قبضه الله على ذلك؛ ثم استخلف الله أبا بكر فعمل بسنته حتى قبضه الله، ثم استخلفني فلم أَلْ أن أختار خياركم، إن يمتنك فأد إليها صدقة العام

(١) من «مسلم»، وفي «الإصابة»: قال.

(٢) «صناع»: كصاحب، حاذقة ماهرة بعمل اليدين. (٤) «أما ألو»: ما أنصر.

(٣) «توسمت الناس»: تفرست فيهم وتطلعت إليهم.